الجمهورية التونسية

وزارة العدل وحقوق الإنسان

--*--

التعاون الدولي

بروتوكول إضافي لاتفـــــاقيـــة

التعاون القضائي في المادة المدنية والجزائية والإعتراف بالأحكام القضائية وتنفيذها وتسليم المجرمين

بين الجمهورية التونسية

والجمهورية الاشتراكية التشيكسلوفاكية

بروتوكول إضافي

عند التوقيع على الاتفاقية القضائية بين الجمهورية التونسية والجمهورية الاشتراكية التشيكسلوفاكية المتعلقة بالتعاون القضائي في المادة المدنية والجزائية اتفق أيضا المفوضان الممضيان أسفله الحاملان وثائق تفويضهما المعترف بمطابقتها للاصول القانونية على الاحكام الموالية مع اعتبارها جزءا من الاتفاقية المذكورة.

على معنى هذه الاتفاقية :

1) عبارة «في المادة المدنية» تشمل أيضا المادة التجارية بما في ذلك التحكيم والمادة العائلية والاحوال الشخصية.

2) عبارة «السلطات القضائية» تدل على كل سلطة قضائية لها أهلية النظر في الدعاوي المدنية والجزائية طبقا لتشريع كلا الطرفين المتعاقدين.

3) عبارة «الاحكام القضائية» تدل على كل حكم صادر عن سلطة قضائية حسب التعريف الوارد بالفقرة السابقة.